[24] باب 5 - انه لا حمية بعد سبعة ايام (2495) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن الحلبي قال: سمعت ابا عبد ا (ع) يقول: لا تنفع الحمية للمريض بعد سبعة ايام. (2496) 2 - الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن محمد، بالاسناد عن ابي عبد ا (ع) قال: لا تنفع الحمية إلا بعد سبعة ايام. (2497) 3 - وروي الحمية أحد عشر صباحا. باب 6 - استحباب ترك المداواة مهما أمكن الصبر مع عدم الخطر(2498) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن،

_____ الباب 5 فيه 3 أحاديث 1 - روضة الكافي، 8 / 291، كراهية المشي للمريض، الحديث 442. الوسائل، 25 / 228، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 137، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 2 (31759). في الكافي: " أحمد " والظاهر أنه احمد بن محمد بن عيسى، بقرينة الخبر السابق، وفى تاليه: " احمد بن محمد بن خالد ". وفى الكافي: " ابن رئاب " بدل " ابن رباب " الوارد في الحجرية. 2 - طب الائمة (ع) / 59، باب في الحمية. ويعنى المصنف بالاسناد: الاسناد المذكور للكليني. في طب الائمة (ع):... قال سمعت أبا عبد ا (ع) يقول: لا ينفع الحمية) بعد سبعة ايام. وهو المناسب لعنوان المصنف، واتفقت نسخة (م) والحجرية على ما اثبتناه في المتن. 3 - نفس المصدر. الباب 6 فيه 5 أحاديثأي ظن الضرر، سمع منه (م). 1 - روضة الكافي، 8 / 273، الامساك أنفع للبدن من الدواء، الحديث 409. الوافى الحجرية، 3 / 136، الجزء 14، باب الطب.
